

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التنظيم المؤسسى للصحافة والإعلام الصادر بالقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٧ ؛

وعلى قرار المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠١٧/١/٥ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة نقابة الصحفيين بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٧/١/١٠ ؛

وعلى ما قرره مجلس النواب ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُشكل الهيئة الوطنية للصحافة برئاسة السيد / كرم كامل إبراهيم جبر ،

وعضوية كل من السادة :

- ١ - السيد المستشار/ عادل سيد عبد الرحيم حسن بريك - نائب رئيس مجلس الدولة .
- ٢ - السيد / محمد عبد الفتاح - ممثلاً لوزارة المالية .
- ٣ - السيد / محمد حسن عبد الهادى علام - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .
- ٤ - السيد / شارل فؤاد سنادة حبيب - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .
- ٥ - السيد الدكتور/ عصام الدين أحمد فرج - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .
- ٦ - الأستاذ الدكتور/ محمود سليمان علم الدين - أستاذ الصحافة بكلية الإعلام -

جامعة القاهرة .

- ٧ - السيد / ضياء يوسف رشوان أحمد - ممثلاً للصحافة القومية .
- ٨ - السيد / محمد عبد الرحمن الهوارى - ممثلاً للصحافة القومية .
- ٩ - السيد / عبد الله حسن عبد الفتاح - ممثلاً للصحافة القومية .
- ١٠ - السيد / مجدى مصطفى البدرى حسن - ممثلاً للعاملين بالمؤسسات الصحفية والإعلامية .
- ١١ - السيد / علاء ثابت - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .
- ١٢ - السيد / عبد القادر شبيب - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .

(المادة الثانية)

تكون مدة رئيس وأعضاء الهيئة المذكورة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة .

(المادة الثالثة)

يُعامل رئيس الهيئة ذات المعاملة المالية المقررة لدرجة وزير .

(المادة الرابعة)

يتقاضى أعضاء الهيئة مكافآت وبدلات وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٦

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى